

# تسليم الشهادة الجدارية

---

إسناداً إلى تعليمات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، تمنح الشهادة الجدارية مرة واحدة فقط وبدون نسخ إضافية، ويمكن اصدار جدارية جديدة في احدى الحالتين:

١) **تلف الجدارية:** في هذه الحالة يقدم الطبيب المعنى طلباً للحصول على جدارية جديدة، وبعد الحصول على الموافقة، يتم سحب الجدارية التالفة لاصدار جدارية جديدة.

٢) **فقدان الجدارية:** في هذه الحالة يجب التبليغ في مركز الشرطة وجلب كتاب معنون الى المجلس العراقي بخصوص فقدان الجدارية يرفق مع طلب مقدم الى رئيس المجلس العلمي لغرض استحصل موافقة رئيس المجلس العراقي.

وبناءً على توجيهات رئيس المجلس العراقي للاختصاصات الطبية، تقرر تسليم الشهادة الجدارية للطبيب المعنى شخصياً وفي حال تعذر حضوره لاستلامها يكون تسليمها حسراً إلى:

١. الوالد ، الوالدة، الأخ، الأخت، الابن، البنت.
٢. عن طريق وكالة خاصة (قانونية) لغير المذكورين في الفقرة (١)